

اما بالنسبة الى الفقرة الاولى فقول:

- «الاعلم من كان اقوى ملكة و اشد استنباطا بحسب القواعد المقررة و نعى به من أجاد في فهم الاخبار مطابقة و التزاما ، اشارة و تلويحا و في فهم انواع التعارض و تميّز [تمييز] بعضها عن بعض و في الجمع بينهما [بينها] باعمال القواعد المقررة لذلك مراعيًا للتقريبات العرفية و نكاتها و تشخيص مظاهر الاصول اللفظية و العملية و هكذا الى سائر وجوه الاجتهاد . و اما اكثر [اكثرية] الاستنباط و زيادة الاستخراج الفعلي فمما لا مدخلية له»^١

فالقائل لاحظ في تعريفه اكثرية التعرف على القواعد الاصولية و فهم الاخبار و التعامل معها و نفي دخل اكثرية الاستنباط و الاستخراج.

- «الظاهر ان المراد به الاعرف في تحصيل الوظيفة الفعلية، فلا بد ان يكون اعرف في أخذ كل فرع من أصله و لا يلزم فيه ان يكون أقرب الى الواقع. و اما حمل الاعلم على معنى اكثر علما فهو و ان كان اقرب الى معنى التفضيل الا ان الظاهر كونه غير مراد القائلين بوجوب تقليد الاعلم و لا يقتضيه الدليل المتقدم عليه»^٢.

كأنّ القائل في نفيه لزوم كون مستنبطاته اقرب الى الواقع نظر الى اصالة فقه العذر بالنسبة الى فقه الكشف و شاهد ذلك - و هو شاهد ثان - قوله : «المراد به الاعرف في تحصيل الوظيفة الفعلية.» والقول بهذا المعيار يؤتى اكله بوضوح و كثرة في تشخيص الاعلم مفهوما و تطبيقا .

- و بعضهم بعد ان نفي كون العبرة باشدية الاقتدار على القواعد و الكبريات و المطالب الاصولية و نفي باكثرية الاحاطة بالفروع و التضلع في الكلمات و الاقوال ركّز على كونه اشد مهارة عن غيره في تطبيق الكبريات على صغرياتها و اقوى استنباطا و امتن استنتاجا و هو يتوقف على علمه بالقواعد و الكبريات و حسن سليقته في تطبيقها على صغرياتها .^٣

و من الجدير الالتفات اليه نفيه العبرة بالتتابع في الاقوال و التضلع في الكلمات و ما ذكره القائل هنا مشى عليه في فقهه من اوله الى آخره على وجه بنى فقهه على التحقيق و التامل من دون تتبع في الاقوال الا نادرا . و ما قد يبتلى فقهه - قدس سره - بالاشكال ادعائه في كثير من الموارد نفي الخلاف و الاشكال (بلا خلاف و لا اشكال) مع ان الواقع ليس كذلك!

١. مطارح الانظار، ص ٣٠٧ (=ج٢، ص ٥٤٧) .

٢. مستمسك العروة الوثقى ، ج١، ذيل المسألة ، ص ٤٨ و ٤٩ .

٣. لاحظ التنقيح ، ج١، ذيل المسألة ، ص ٢٠٣ .

و وضعه اليد على حسن السليقة في العبارة مع كونه محمودا ممدوحا لا يخلو من غموض يوجب السقطة والزلة.

- «المراد بالاعلم هو الاوصل . و لعل بعض هذه الامور لها مدخلية في الاوصلية»^٤.
- «عمدة ما يلاحظ فيه الاعلمية امور ثلاثة:

الاول : العلم بطرق إثبات صدور الرواية و الدخيل فيه علم الرجال و علم الحديث بما له من الشؤون كمعرفة الكتب و معرفة الرواية المدسوسة بالاطلاع على دواعي الوضع... و معرفة النسخ المختلفة و تمييز الاصح عن غيره و الخلط الواقع بين متن الحديث و كلام المصنفين و نحو ذلك.

الثاني: فهم المراد من النص بتشخيص القوانين العامة للمحاورة و خصوص طريقة الائمة عليهم السلام في بيان الاحكام و لعلم الاصول و العلوم الادبية و الاطلاع على اقوال من عاصريهم من فقهاء العامة دخالة تامة في ذلك .

الثالث: استقامة النظر في مرحلة تفريع الفروع على الاصول»^٥.

و كأن صاحب التعليق بسط و اظهر بوجه لطيف و حسن ما عليه الآخرون ايضا بالاجمال و الاندماج من دون اتيانه بشيء لا يقبله الآخرون.

- و من التعاليق قول بعضهم : «من اهمّ ما لا محيص للمستنبط عنه الوقوف على معارض الاصلين الاصيلين المذكورين و مداليلهما الخفية ؛ كي لا يتسرّع الى الحكم بفقدان الدليل و الالتجاء الى الوظائف المقررة لفاقد الحجة ثبت الله أقدام الافهام في تلك المزالق»^٦.

كان هذا التعليق في مقابلة تعليق السيد الحكيم الآنف ذكره؛ في تركيزه على كشف مدلول الاصلين : القرآن و السنة و عدم التسرع الى الحكم بتحصيل الوظيفة الفعلية من دون اعتبار الاقربية الى الواقع . و ان شئت فقل: كان التركيز في احد التعليقين على الكشف و في الآخر على العذر و هذا الاختلاف و ان كان قد لا يعترف به القائلون من اهل الاجتهاد لكنه جار على سلوكهم و نهجهم في عملية الاستنباط و العبرة في القضاء بالمنهج و السلوك و لاغير.

- و هناك تعاليق اخرى لا نرى ضرورة في نقلها و التركيز عليها.

٤. العروة الوثقى و التعليقات عليها، ذيل المسألة ، ص ٢٥٥.

٥. المصدر، ص ٢٥٦.

٦. المصدر.